

استحقاق المفلس للزكاة في ماليزيا

محمد هشام بن زميلي^(١) محمد أفندي أوانج هامت^(٢)

ملخص البحث

يعدُّ الإفلاس من أسوأ الأحوال التي قد يواجهها الأفراد. وقد نبّه الشارع الإسلامي على أحكام الدَّيْن، وحذّر من التساهل في أدائه، وحثَّ على قضائه، كما وضع عدّة وسائل لأدائه، منها: سهم الغارمين في الزكاة، ووضع الفقهاء ضوابط وشروط لاستحقاق الغارمين الزكاة. ولكن يبقى التساؤل حول استحقاق المفلس للزكاة، وهو ما لم تناقشه كتب الفقه. ومن هنا؛ يسعى هذا البحث إلى بيان مدى استحقاق المفلس للزكاة خاصّة إذا كان من الغارمين، واكتشاف الطرق التي تسلكها إدارة الإعسار في ماليزيا في إصدار القرارات المتعلقة بالمفلس، والبحث عن شروط استحقاق المفلس للزكاة من مؤسسة زكاة سلانجور. ومن خلال المنهج الاستقرائي، جمع الباحث المعلومات المتعلقة بموضوع البحث، ثم عمل على تحليل المعلومات والبيانات التي حصل عليها. وخلص البحث إلى عدد من النتائج، من أهمها: الغارمون هم المدينون المسلمون، ويستحقون أخذ الزكاة، وتعدُّ أسباب الإفلاس من أهم عوامل استحقاق الزكاة، وكوّن المفلس مدينا بدين مؤجل يجعله غير مؤهلٍ لأخذ الزكاة. الكلمات المفتاحية: الغارمون، المفلس، استحقاق الزكاة، شروط، الديون.

The Eligibility of a Bankrupt to Receive Zakāh in Malaysia

Abstract

Bankruptcy is one of the worst conditions that individuals may face. Islamic law has informed the rules of the debt and warned against leniency in payment of debt and urged its payment, and has prescribed several methods for its payment, including the share of al-Ghārimīn. The jurists have set the parameters and conditions for the entitlement of al-Ghārimīn for zakāh. But the question remains about the issue of entitlement of a bankrupt to receive zakāh because there is no discussion on it in the books of jurisprudence. Therefore, this research intends to clarify the eligibility of a bankrupt to receive zakāh, especially from the al-Ghārimīn category. This research also intends to discover the ways in which the insolvency administration in Malaysia issues decisions on bankruptcy, and to search for the conditions for zakāh eligibility in Lembaga Zakat Selangor (LZS). Through the inductive approach, the researchers collected information related to the subject, and then they worked on analyzing the information and data obtained. The researchers concluded a number of results, the most important of which are: al-Ghārimūn are Muslim debtors and deserve zakāh to pay off their debts; the reasons for bankruptcy are among the most important factors for the eligibility of zakāh; and if the bankrupt has a deferred debt, it makes him ineligible to receive zakāh.

Keywords: Al-Ghārimūn, Bankrupt, Eligibility to Receive Zakāh, Conditions, Debts.

^(١) طالب ماجستير، قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا. hisyamzamel@gmail.com

^(٢) أستاذ مساعد، قسم الفقه وأصول الفقه، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا. mohdaffandi@iium.edu.my

المحتوى	الصفحة
المقدمة	34
المبحث الأول: مفهوم المفلس عند الفقهاء	36
المطلب الأول: مفهوم المفلس لغة	36
المطلب الثاني: مفهوم المفلس اصطلاحاً	36
المبحث الثاني: الإفلاس في القانون الماليزي	37
المطلب الأول: الإفلاس في ماليزيا وآثاره على الفرد	37
المطلب الثاني: إحصائيات الإفلاس في ماليزيا	38
المبحث الثالث: مفهوم الغارمين	39
المطلب الأول: الغارم عند الفقهاء وشروطه	39
المطلب الثاني: الغارم عند مؤسسة زكاة سلانجور وشروطه	39
الخاتمة	40
المراجع	40
المقدمة	
يعاني الكثير من الأشخاص في ماليزيا من مشاكل مالية جمّة؛ نتيجة وقوعهم فرائس للديون المالية الكبيرة، وهذا لا يشمل الأفراد من أصحاب الدخل المنخفض فحسب، بل ويشمل	

منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة المنهج الاستقرائي، من خلال اعتماد عدّة مصادر ومراجع ترتبط بموضوع البحث. والمنهج التحليلي، بتحليل أقوال الفقهاء والعلماء المتخصصين في مجال الفقه وأصوله المتعلقة بأحكام الغارم والمفلس.

الدراسات السابقة:

وقف الباحثان على عدّة دراسات سابقة، من أبرزها:

١. بحث للأستاذ الدكتور محمد الزحيلي بعنوان صرف الزكاة للغارمين. تكلم الأستاذ في البحث عن مصرف الغارمين بدقة، من حيث بيان المراد بالغارمين، وجمع أقوال الأئمة في تحديد أنواعهم وشروطهم، ثمّ تكلم عن المستجدات الفقهية حول الغارمين. إلا أنّ المؤلّف لم يبحث في مسألة المفلس ومدى استحقاقه للزكاة، وهو ما سيتكلّف به هذا البحث.

٢. دراسة بعنوان: "حالة المفلس في صنف الغارمين" لراضية طاهر وشريفة يوسف، وهي من الدراسات المفيدة، وقد تناولت أربع قضايا رئيسة، أولاً: فحص قضايا الديون من منظور إسلامي، ثانياً: دراسة موضوع الإفلاس من منظور إسلامي، ثالثاً: فحص مسألة الإفلاس في ماليزيا، رابعاً: دراسة مفهوم صنف الغارمين في كلّ ولاية في ماليزيا. وتشير نتيجة هذه الدراسة عامّة إلى حقّ الأفراد المدينين أو المفلسين في الزكاة؛ لحلّ مشاكلهم المالية في حال توفر ستة شروط فيهم. هذه المقالة وجدت أن تفسير مصرف الغارمين في كلّ مؤسسات الزكاة بماليزيا ليس متجانساً ولا شاملاً؛ وهذا يؤدّي إلى حدوث مشاكل في تحديد المؤهلين للحصول على الزكاة، في حين أنّ معرفة المؤهلين للحصول على أموال الزكاة من مصرف الغارمين أمر مهمّ للمجتمع.

وسوف يستفيد الباحث من هذه الدراسة كثيراً؛ من حيث بيان حالة الإفلاس بماليزيا، وإبراز موقفها من الزكاة. وقد قامت هذه الدراسة بتحليل مفهوم مصرف الغارمين استناداً إلى

أيضاً الأفراد من أصحاب الدخل المرتفع. واستناداً إلى التقارير الصادرة عن إدارة الإعسار الماليزية (Malaysia Department of Insolvency) يوجد ١٠٠,٦١٠ حالة إفلاس حصلت من سنة ٢٠١٣م حتى ديسمبر ٢٠١٧م، وهذا عدد كبير بالنسبة للمجتمع الإسلامي في ماليزيا، ولا شك أنّ هؤلاء المفلسين يحتاجون للمساعدة للخروج من هذه الأزمة، ويمكن للزكاة أن تقدّم حلاً لهذه المعضلة؛ بحكم دورها في تحقيق التكافل الاجتماعي.

وقد نبّه الدكتور يوسف القرضاوي إلى أهمية جباية الأموال وتحصيلها، وأشار إلى أنّ الأهم من ذلك هو أين تصرف هذه الأموال بعد تحصيلها؟ إذ هنا قد يميل الميزان، وتتلاعب الأهواء، يأخذ المال من لا يستحقه، ويحرم منه من يستحقه؛ فلا عجب بعد ذلك أن يهتم القرآن بهذا الأمر ولا يتركه مجملاً، كما أن هناك أموراً كثيرة تتعلق بالزكاة ذُكرت في السنة مبينة ومفصلة (Al-Qaradāwī, 2011).

لذلك، نجد أن هناك محاولات من العلماء المعاصرين لإعادة النظر في كل مصرف من المصارف الثمانية؛ حتى تشمل جميع مستجدات عصرنا، ويكون صرف الزكاة موافقاً لمقاصد الشريعة، ومن المهم لتحقيق ذلك أن تتناول الدراسات مفهوم الغارمين في ضوء الواقع المعاصر؛ لأن أحكام الدين تحتاج إلى توضيح مستمر بما يناسب المجتمع الذي تُطبّق فيه تلك الأحكام. وقد تعدّد أنواع الديون، وتختلف أسبابها، ولا بدّ من بيان واضح يسهّل على مؤسسة الزكاة تحديد المستحقين للزكاة.

واختلف العلماء في تحديد مفهوم الغارمين، لكن يبقى التساؤل عن استحقاق المفلس للزكاة، وما هي الشروط والضوابط لاستحقاقه لها. ولمعرفة مدى استحقاق المفلس للزكاة، سوف يقوم الباحث بدراسة تحليلية لمفهوم المفلس عند الفقهاء وفي القانون الماليزي، ومن ثمّ؛ تحليل مفهوم الغارمين عند الفقهاء والعلماء، ومدى استحقاق المفلس للزكاة.

يصدر حكم قضائي بناء على طلب الغرماء بمنع المدين من التصرف (Ibn Sa'īd, 1986, 361).

بناء على هذا؛ يمكن القول بأن الإفلاس له إطلاقان، أولهما: الرجل عليه دين أكثر من ماله دون صدور حكم قضائي بذلك، وثانيهما: صدور حكم قضائي بمنع المفلس من التصرف في أمواله.

أما التفليس؛ فهو جعل الحاكم المدين مفلساً بمنعه من التصرف في ماله، وهو النداء على المفلس، وإشهاره بين الناس بصفة الإفلاس المأخوذ من الفلوس التي هي أخس الأموال (Al-Shirbīnī, 2006, 78).

والكلام عن المفلس تعرض له الفقهاء في المعاملات عند بحثهم في مسألة الحجر، والحجر: هو منع الإنسان من التصرف في ماله لسبب شرعي (Al-Buhūti, 1987, 486). وقد عرّفه البعض: بأنه صفة حكمية، توجب منع موصوفها من نفوذ تصرفه في الزائد على قوته، أو تبرعه بماله (Al-Hattāb, 1995, 632).

وقد قسم الفقهاء الحجر إلى قسمين، أولهما: حجر لمصلحة المحجور عليه، كالحجر على المجنون والصغير والسفيه، والحجر على هؤلاء حجر عام؛ لأنهم يمنعون من التصرف في أموالهم وذمتهم. وأصله من قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥]، قال سعيد بن جبيرة وعكرمة: هو مال اليتيم عندك، لا تؤتة إياه، وأنفق عليه. وإنما أضاف الأموال إلى الأولياء؛ لأنهم قوامها ومُدبروها.

أما القسم الثاني فهو الحجر لمصلحة الغير، وهو المنع على طائفة من الناس مراعاة وحفاظاً لحقوق الآخرين، كالحجر على المدين المفلس مراعاة لحق الغرماء -أي: الدائنين-، وعلى المريض مرض الموت حفاظاً على حق الورثة فيما زاد عن ثلث التركة.

فالمفلس يترتب عليه آثار الحجر الأربعة التالية:

١. تعلق حقوق الغرماء بمال المدين.

٢. منعه من التصرف بماله.

المعلومات التي حُصِلَ عليها من مواقع مؤسسات الزكاة فحسب، دون الرجوع إلى أقوال العلماء المتخصصين في المسألة؛ ومن ثم سيقوم الباحثان بدراسة مفهومي الغارم والمفلس وتحليلهما.

المبحث الأول: مفهوم المفلس عند الفقهاء

المطلب الأول: مفهوم المفلس لغة

المفلس: مشتق لغة من الفلس، والمفلس هو من لا فلوس له (Ibn Manẓūr, 1999, 316)، ولما قال النبي ﷺ لأصحابه: «اتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قالوا: "الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعٌ". فقال: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ؛ أُحْذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ» (Muslim, 2004, no: 4684). والحديث يتحدث عن فلس الآخرة، ولكن قول النبي ﷺ: «ليس ذلك المفلس» تجوز لم يُرد به نفي الحقيقة، بل أراد أن فلس الآخرة أشد وأعظم، بحيث يصير مفلس الدنيا بالنسبة إلى مفلس الآخرة كالغني. فحقيقة المفلس هي: من لا درهم له ولا متاع (Ibn Qudāmah, 2009, 634).

المطلب الثاني: مفهوم المفلس اصطلاحاً

أما المفلس في اصطلاح الفقهاء؛ فهو من لا يفي ماله بدينه، أو الذي أحاط الدين بماله، أو من دينه أكثر من ماله، وخرجه أكثر من دخله، أو من لزمه من الدين أكثر من ماله الموجود. وسمي مفلساً وإن كان ذا مال؛ لأن ماله مُستحقُّ الصرف في جهة دينه، فكأنه معدوم. ويجوز أن يكون سبب التسمية باعتبار ما يؤول إليه الحال من عدم ماله بعد وفاء دينه، أو لأنه يُمنع من التصرف في ماله إلا في الشيء التافه الذي لا يعيش إلا به، كالفلوس ونحوها (Al-Buhūti, 1987, 487; Al-Dusūqī, 2003, 424). وقد أضاف بعض الفقهاء ضرورة أن

وبمجرد إعلان إفلاسه، سيكون المفلس تحت إشراف المدير العام للإعسار، ويمكن تجميد حساباته، وأخذ الممتلكات التي تتجاوز RM5,000.00؛ بما يؤثر على العديد من الأمور في حياته، من مثل: أن المفلس فقد بعض مظاهر الأهلية بسبب الإفلاس، فلا يحق له أن يصبح عضواً في البرلمان، أو أن يعمل كموظف مدني، أو أن يشغل أي منصب في أية هيئة قانونية أو جمعية تعاونية، كأن يكون مدير بنك مثلاً، أو أن يشغل أي منصب في منظمة مسجلة، والتصرف فيها كأعضاء التنفيذ، وأخيراً فممنوع أن يشغل منصب القاضي في المحكمة. وفقدان المفلس أهلية تولي هذه المناصب إنما هو لصالح

النسبة المئوية	السنة	أسباب الإفلاس				
		٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤
27.76	26399	4636	5496	6133	5228	4906
24.73	23521	3392	4102	4500	4725	6802
14.09	13400	1982	2675	2359	2504	3880
9.91	9428	1811	1773	2247	1770	1827
9.37	8912	1424	1679	1989	1670	2150
5.48	٥٢١٥	٥٤٠	١٠٠٢	١٠٣٣	١١٩٦	١٤٤٤
3.72	3542	1770	383	414	493	482
3.48	3311	626	806	628	619	632
1.39	1321	275	303	281	249	213
0.06	56	26	8	4	3	15
100.0	95105	16482	18227	19588	18457	22351

الناس العام؛ لأن سوء تصرفاته المالية وعدم كفاءته في سداد الديون سيُجلبان الضرر العظيم للمجتمع لو لم يُمنع منها.

٣. بيع مال المدين وإيفاءه الغرماء.
٤. استرداد الدائن ماله الذي وجده في مال المفلس (Ibn Qudāmah, 2009, 634; Ibn Rushd, 2003, 428).
وحيث ثبت حكم الحجر على المفلس؛ فلا يجوز له أن يتصرف إلا في ستة أمور من أمواله، وهي:
١. الثياب، فيترك للمفلس ما يلبسه الإنسان عادة، ويكفيه لتردده في حوائجه من ثيابه، ويبيع ما عداه من الثياب.
٢. الكتب، فتترك الكتب التي يحتاج إليها في العلوم الشرعية وألتهن، إن كان عالماً لا يستغني عنها.
٣. منزل السكنى.

٤. آلات الصانع، فتترك للمفلس آلة صنعه.
٥. رأس مال التجارة، فيترك للمفلس رأس مال يتجر فيه إذا لم يحسن الكسب به (Al-Ramlī, 1993, 320).
٦. القوت الضروري، فيترك للمفلس من ماله قدر ما يكفيه وعياله من القوت الضروري الذي تقوم به البنية لا ما يترفع به (Ibn Qudāmah, 2009, 634).

المبحث الثاني: الإفلاس في القانون الماليزي

المطلب الأول: الإفلاس في ماليزيا، وآثاره على الفرد

الإفلاس في القانون الماليزي: هو عملية يتم فيها إعلان إفلاس المدين، بموجب أمر قضائي من المحكمة ضد المدين، بسبب إخفاقه أو عجزه عن سداد الدين بما لا يقل عن RM50,000.00. ويظهر أثر الإعلان في أن جميع ممتلكات المفلس ستوضع تحت يد المدير العام للإعسار (Director of Insolvency). والمفلس يخضع للالتزامات والقيود والعقوبات بموجب قانون الإفلاس لعام ١٩٦٧م (<http://www.mdi.gov.my>).

بعد الحكم بالإفلاس، على المفلس أن يدفع أقساطاً شهرية إلى الإدارة بانتظام، والمفلس ممنوع من سداد الديون مباشرة إلى الدائنين، وعليه تقديم التعاون والانضمام إلى كل الاتجاهاً التي يقدرها المدير العام للإعسار.

مساهمة شهرية عالية، والمفروض أن الأقساط الشهرية لا تزيد عن ١٥٪ من صافي الراتب كل شهر، وأقصى فترة للقرض ٧ سنوات. وهكذا، ففي سن مبكر، تم إجبار الشباب على تخصيص ١٥٪ من الراتب لسداد ديون السيارة، علماً بأن قيمة أصول السيارة ستتناقص بشكل تلقائي كل عام.

وفي الدراسة التي قام بها نزي نور الدين، ظهر أن بطاقة الائتمان هي السبب الرئيس لمشاكل الديون التي تؤدي إلى الإفلاس. ومع ذلك، فإن هذه الدراسة أكثر تحديداً لمعرفة إذا كانت هناك علاقة بين العلم باستعمال بطاقات الائتمان والإفلاس، حيث توضّح الدراسة أن مستوى المعرفة الفردية حول بطاقات الائتمان يجعل حاملها يقعون في الديون المفرطة لبطاقات الائتمان (Noordin, Zakaria, Sawal, 2012).

وقد قامت ساهرا هاشم مع زملائها بدراسة حول أسباب وعوامل التدابير عند المجتمع الماليزي، وانتهت الدراسة إلى أن أهم أسباب تراكم الديون المفرطة في ماليزيا هي كالتالي (Sahara Hashim, 2018):

١. ٤٣٪ من سوء التصرفات المالية، مثل: عدم كفاءة الإدارة المالية الشخصية، وغير القدرة على التمييز بين الاحتياجات والرغبات.
٢. ١٨٪ بسبب الحالات الطارئة، مثل: فقدان العمل، أو وفاة العائل، والنفقات الطبية، والإصابة بالكوارث.
٣. ١٨٪ بسبب المدخرات المحدودة، التي تسبب عدم القدرة لتحمل تكلفة المعيشة عندما يصبح الدخل غير مستقر.
٤. ٧٪ من الإسراف في الإنفاق.

فالدراسة تتحدّث عن أن سوء التخطيط المالي والإسراف في الإنفاق يمثلان حوالي ٥٠٪ من إجمالي أسباب الدين؛ وهذا نتيجة لعدم الكفاءة الفردية في الإدارة المالية الشخصية، ولأنه لا توجد خطط للإنفاق والمدخرات. الأمر الذي يعني أن نصف الأفراد المثقلين بالديون يمكنهم تحبّب الديون إذا تمكّنوا من إدارة شؤونهم المالية بحكمة.

لكن على الرغم من ذلك، يبقى ٥٠٪ من المدينين لا يمكنهم أن يتجنّبوا أخذ الديون، بسبب عوامل خارجة عن

جدول رقم ١: إحصائيات الإفلاس حسب أسباب الإفلاس في ماليزيا من ٢٠١٤م إلى ٢٠١٨م.
(<http://www.mdi.gov.my>)

المطلب الثاني: إحصائيات الإفلاس في ماليزيا

كشف الجدول رقم ١ عن أسباب الإفلاس في ماليزيا، وحسب الجدول، فقد بلغ عدد حالات الإفلاس في ماليزيا في الفترة من ٢٠١٤م إلى ٢٠١٨م: ٩٥,١٠٥ حالة. ووفقاً لإدارة الإعسار الماليزية، فإن أعلى حالات الإفلاس كانت بسبب القروض الشخصية (٢٧,٧٦٪)، أعقب ذلك قروض شراء السيارة (٢٤,٧٤٪)، وقروض شراء المنزل (١٤,٠٩٪)، وبطاقة الائتمان (٩,٩١٪). وهذه الفئات الأربع تمثل (٧٦,٥٠٪) من إجمالي حالات الإفلاس، وهي تعدّ قروضا شائعة جداً في ماليزيا. والمبلغ المتبقي يشمل الضامنين الاجتماعيين (٥,٤٨٪)، وضامن الشركات (٣,٤٨٪)، والقروض التجارية (٩,٣٧٪)، إضافة إلى ديون ضريبة الدخل (١,٣٩٪)، وقروض المنح الدراسية (٠,٠٦٪)، والمديونيات الأخرى (٣,٧٢٪).

إضافة إلى ذلك، يُظهر جدول رقم ١ أن هناك عشرة أسباب مسجلة في إدارة الإعسار بماليزيا، وأكثر هذه الأسباب شيوعاً عند الماليزيين أربعة، هي: القرض الشخصي، وقرض شراء السيارة، وقرض شراء المنزل، وبطاقة الائتمان.

غير أنّ السبب الرئيس للإفلاس في ماليزيا يرجع إلى القروض الشخصية، وهو يبلغ ٢٦٣٩٩، أي: ٢٧,٧٤٪ بناء على معلومات وكالة استشارات الائتمان وإدارة الديون (AKPK)؛ وسبب ذلك أن عملية الحصول على القرض سهلة وسريعة، وهو ما جذب العديد من الناس لأخذ القروض. بالإضافة إلى ذلك، فإن معظم البنوك لا تطلب أي ضامن أو أي ضمان آخر في ديونهم عند الطلب. ووفقاً لخبير الاستثمار توفان زيدي إسماعيل، فإن من أشهر أسباب القرض الشخصي القرض بغرض الزواج (Zaidi Ismail, 2019).

وقد يبدو شراء سيارة بدون ودیعة كعرض يخفف من الأعباء لا سيما على الشباب، ولكن حقيقة الحال أنهم تعرضوا للاصطياد بسبب عرض البائع؛ لأنه سيتقاضى من المشتري

إلا بعد زمان، وقد يعرض له ما يمنعه من القضاء، بخلاف الفقير القوي المكتسب غير المدين، فإنه يحصل حاجته بالكسب في الحال.

٢. أن يكون دينه في طاعة أو مباح، فإن كان في معصية كالخمر والقمار ونحوه أو بسبب الإسراف في النفقة والتبذير بالمال؛ لم يعط قبل التوبة على الصحيح؛ لأن في إعطائه إعانة له على المعصية. فإن تاب؛ فيعطى في الأصح المختار، ولأن التوبة تجب ما قبلها. وتعتبر الاستدانة لعمارة المسجد والحصن والقنطرة وفك الأسير وقرى الضعيف كالاستدانة لمصلحة النفس في المباح.
٣. أن يكون الدين حالاً، فإن كان مؤجلاً؛ ففي إعطاء الغارم به ثلاثة أوجه، أحدها: أنه لا يعطى؛ لأنه غير محتاج إليه ذلك الوقت.

المطلب الثاني: الغارم عند مؤسسة زكاة سلانجور وشروطه

الغارم عند مؤسسة الزكاة بسلانجور: هو المدين المسلم، الذي استدان لصالح نفسه وعياله، وكذا ضامن الدين ومن تحمّل غُرمًا لأجل حل مشكلة من مشكلات الأمة. ويشترط أن يكون المدين لم يتمكن من سداد دينه، وأن يكون دينه لنفقة في طاعة أو مباح، وقد حلّ وقت سداده (<https://www.zakatselangor.com.my>).

أما عن كيفية صرف الزكاة للغارمين في مؤسسة الزكاة بسلانجور؛ فتكون بإعطاء مساعدة للمدين؛ لأجل تحقيق حدّ كفاية من حاجاته الشخصية، وتقديم المساعدة للمؤسسات الخيرية من أجل أن تساهم في حل مشكلات الأمة، إضافة إلى تقديم المساعدة لأجل العلاج الطبي، وأخيراً المساعدة بتجهيز جنازة الميت الذي لا وارث له من الزكاة.

بناءً على الشروط التي حدّتها مؤسسة الزكاة في سلانجور؛ يبدو أن المفلسين يستحقون أخذ الزكاة طالما أنهم يستوفون تلك الشروط. فإن كان المفلس مسلماً، مولوداً بسلانجور أو مقيماً بها، وعجز أو ليس له مال لدفع دينه،

قدراهم، مثل: النفقات الطبية، وفقدان العمل، والوفاة، أو العجز، أو الفشل في تجارة، أو أي حالة طارئة.

المبحث الثالث: مفهوم الغارمين

المطلب الأول: الغارم عند الفقهاء وشروطه

عرّف الكمال بن الهمام الحنفي الغارم بأنه: من لزمه دين، ولا يملك نصاباً فاضلاً عن دينه، أو كان له دين على الناس لا يقدر على أخذه (Ibn al-Humām, 1995, 268). وعرفه ابن جزري بأنه: من قدحه الدين في غير سفه ولا فسد (Ibn Juzayy, 1998, 83). أما النووي؛ فعرفه بأنه: الذي عليه دين. فلم يضع النووي تعريفاً خاصاً لهذا الصنف، ولكنه فصل أحكام الغارمين المستحقين للزكاة، مع ذكر شروط كل حالة في كتابيه "المجموع" و"الروضة" (Al-Nawawī, 2002, 340). وذكر البهوتي في كتابه "كشاف القناع" أن الغارمين: هم المدينون المسلمون (Al-Buhūtī, 1997, 323). إذن، لا خلاف بين أئمة المذاهب الأربعة في تعريف الغارم بأنه المدين، ولكنهم يختلفون في تحديد مشمولات هذا اللفظ، من حيث أخذه على إطلاقه، أو تقييده بحالات معينة وأصناف خاصة.

وقد اشترط البيضاوي لجواز دفع الزكاة للغارم عدة شروط (Al-Bayḍāwī, 2008, 489)، هي:

١. أن تكون به حاجة إلى ما يقضي به الدين، فلو كان غنيا قادراً على الأداء بنقد أو عرض على ما يقضي به؛ فالأصح عند الشافعية أنه لا يعطى من الزكاة. بخلاف الغارم لإصلاح ذات البين؛ فإنها مصلحة عامة، فعلى هذا، لو وجد ما يقضي به بعض الدين، فإنه يعطى ما يقضي به الباقي فقط.
- ومن لديه مسكن وملبس وفراش وآنية، وكذا خادم ومركوب إن اقتضاها حاله واحتاج إليهما؛ فهو غير غني، بل يقضى دينه وإن ملكها. وقال بعض الشافعية: يعطى الغارم مع الغنى بالعقار، ولا يعطى مع الغنى بالنقد.
- وإن لم يملك شيئاً، وهو قادر على قضاء الدين بالاكْتِسَاب؛ فالصحيح أنه يعطى؛ لأنه لا يمكنه قضاؤه

٢. وبعد مراجعة الفتوى بولاية سلانجور، يظهر أن المفلس لا يستحق الزكاة على اعتباره من أصناف الغارمين في سلانجور؛ هذا لأن المفلس في ماليزيا لا يستوفي بعض الشروط التي حدّتها الفتوى، وهما الشرطان الثالث والرابع، إذ لا بدّ أن يكون الدّين حالاً ومستحقّ الأداء، وأن يكون هناك ضرر على النفس والأسرة إذا لم يتم سداد الديون، بيان ذلك: أنّ المفلس لا يُجبر على سداد جميع ديونه دفعة واحدة، بل يُمنح فترة زمنية محددة لسداد الدين على شكل أقساط، إذ بعد الحكم عليه بالإفلاس، فإنه ملزم بدفع قسط شهري من ديونه بمقدار معين إلى إدارة الإعسار. فيكون دينه مؤجلاً في هذه الحالة وليس بحاجة إلى الزكاة حينئذٍ. وهذه الحالة لا تتماشى مع الشرط الثالث في فتوى سلانجور الذي يشترط أن يكون الدّين حالاً ومستحقّ الأداء. ويُؤيد هذا الشرط قول المالكية والشافعية في الغارم أن يكون دينه حالاً، ومستحقّ الأداء، ويحبس فيه. فإن كان الدّين مؤجلاً؛ فلا يستحق الغارم شيئاً من الزكاة؛ لأنه لا يحبس في هذا الدّين، وغير محتاج إليه ذلك الوقت (Al-Dusūqī, 2003, 106; Al-Nawawī, 2002, 340).

٣. أما فيما يخصّ الشرط الرابع المنصوص عليه في الفتوى، وهو وجود ضرر على الذات والأسرة إذا لم يتم سداد الدين، وبعد النظر إلى مصطلح الإفلاس في القانون الماليزي، صحيح أن ثمة قيود وحواجز مالية تُفرض على المفلس، غير أن مصالحه الضرورية لم تهدر، بل يُحافظ عليها، إذ وفقاً للمعلومات الواردة من إدارة الإعسار في ماليزيا، فإنه يُسمح للشخص الذي أُعلن إفلاسه باستخدام دخله أو الإنفاق على الاحتياجات الشخصية والعائلية بما في ذلك الأدوات، مثل: الملابس والسكن بمبلغ لا يتجاوز RM5,000.00 كما سبق.

المراجع

Al-Bayḍāwī, 'Abdullāh bin 'Umar. (2008). *Al-Ghāyah al-Qaṣwā fī Dirāyah al-Fatwā. Bayrūt: Dār al-Bashā'ir al-Islāmiyyah.*

وكان دينه فيما أباحه الشارع؛ فهو يستحق الزكاة في نظر المؤسسة.

ومع ذلك، فبعد النظر في أحد فتاوى مسائل الزكاة في مؤسسة الزكاة في سلانجور (Fatwa Zakat Negeri Selangor, 2004)؛ يظهر أن هناك شيئاً آخر يجب ملاحظته والنظر فيه، وهو شروط من يستحق زكاة الغارمين، إذ قد حدّدت الفتوى مفهوم الغارمين وفق المذهبين الشافعي والحنبلي، وهو أن المدين إما أن يستدين لنفسه أو لغيره، ويكون الدين لأجل الخير (طاعة الله)، واشترطت في الغارم الذي يحتاج إلى مساعدة ما يلي:

١. لا يملك الغارم الموارد المالية التي تفوق متطلباته الأساسية.
 ٢. أن يكون الدّين في الحلال، وفيما أبيع شرعاً.
 ٣. أن يكون الدين حالاً ومستحقّ الأداء.
 ٤. أن يكون هناك ضرر على الذات والأسرة إذا لم يتم سداد الديون.
 ٥. يُساعد الغارم الذي غرم لحل القضايا الأساسية، مثل: الصحة والتعليم الابتدائي والثانوي والطعام والمنزل المؤقت، وأي ديون لرفع الكرامة الدينية، فيُساعد مباشرة من أصناف الغارمين بغض النظر عن المبلغ المتكبد.
- يُساعد الغارم الذي غرم لحل القضايا غير المذكورة في الشرط (٥) من خلال القرض الحسن، ويحتاج إلى الخضوع لدورات تدريبية.

الخاتمة

١. الغارم هو: المدين المسلم، ويستحق من الزكاة لسداد ديونه. لكن ليس كل مدين يستحق الزكاة، بل لا بدّ أن يستوفي مجموعة من الشروط الشرعية. وفي سياق الإفلاس في ماليزيا، فإن أسباب الإفلاس تعد أهم العوامل التي نظرت إليها مؤسسة الزكاة؛ لأن من شرط الغارمين أن يكون الدين لسبب مباح شرعاً، وأسباب الإفلاس التي أشار البحث إليها مباحة شرعاً.

- Muslim bin al-Ḥajjāj. (2004). *Ṣaḥīḥ Muslim*. Bayrūt: Dār al-Kitāb al-‘Arabī.
- Noordin, N., Zakaria, Z., Sawal, M. Z. H. M., Ngah, K., & Hussin, Z. (2012). Bankruptcy among Young Executives in Malaysia. *Proceedings of 2012 International Conference on Economics Marketing and Management*. Singapore: IACSIT Press.
- Raziah Tahir, Syarifah Yusof (2014), Status Individu Muflis dalam Asnaf Al-gharimin, *International Journal of Business and Technopreneurship*, Jil 4, Bil 3, 2014.
- Sahara Hashim, Ili Syazana. (2018). “AKPK – Advancing Prudent Financial Behaviour”. Retrieved on 21 July from: http://www.bnm.gov.my/index.php?ch=en_publication&pub=papers.
- Sistem Pengurusan Agihan Zakat Negeri Selangor, LZS, MAIS. Retrieved on 23 december 2019 from: <https://www.zakatselangor.com.my/informasi/laporan-aktiviti-zakat/>
- Al-Buhūtī, Manṣūr bin Yūnus. (1997). *Kashāf al-Qinā’ ‘An Matn al-‘Iqnā’*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
- Al-Dusūqī, Muḥammad bin ‘Aḥmad. (2003). *Hāshiyah al-Dusūqī*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
- Al-Ḥaṭṭāb, Muḥammad bin Muḥammad. (1995). *Mawāhib al-Jalīl Li Sharḥ Mukhtaṣar Khalīl*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
- Al-Nawawī, Yaḥyā bin Sharaf. (2002). *Al-Majmū’ Sharḥ al-Muḥadḥab*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
- Al-Qaraḍāwī, Yusūf. (2011). *Fiqh al-Zakāh*. Bayrūt: Mu’asasah al-Risālah Nāshirūn.
- Al-Ramlī, Muḥammad bin ‘Aḥmad. (1993). *Nihāyah al-Muḥtāj ‘Ilā Sharḥ al-Minhāj*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
- Al-Shirbīnī, Muḥammad bin Muḥammad. (2006). *Mughnī al-Muḥtāj ‘Ilā Ma’rifat Ma’ānī ‘Alfāz al-Minhāj*. Al-Qāhirah: Dār al-Ḥadīth.
- Al-Zuhaylī, Muḥammad. (1998). *Ṣarf al-Zakāh Li al-Ghārimīn*. Dimashq: Dār al-Maktabī.
- Fatwa Zakat Negeri Selangor, Masail Asnaf Gharimin Dan Penyelesaiannya. 2004. Retrieved on 21 November 2019 from : https://www.zakatselangor.com.my/fatwa-zakat-negeri-selangor/?filter_1=gharimin&filter_2=&filter_3=&filter_4=&mode=any
- Ibn al-Humām, al-Kamāl. (1980). *Sharḥ Faṭḥ al-Qadīr ‘Alā al-Hidāyah fī Sharḥ al-Bidāyah*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
- Ibn Juzayy, Muḥammad bin ‘Aḥmad. (1998). *al-Qawānīn al-Fiqhiyah*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
- Ibn Manẓūr, Muḥammad bin Mukarram. (1999). *Lisān al-‘Arab*. Bayrūt: Dār ‘Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī.
- Ibn Qudāmah, ‘Abdullāh bin Aḥmad. (2009). *Al-Mughnī ‘Alā Mukhtaṣar al-Khirqī*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
- Ibn Rushd, Muḥammad bin Aḥmad. (2003). *Bidāyat Al-Mujtahid Wa Nihāyat Al-Muqtaṣid*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
- Ibn Sa’īd, Yaḥyā. (1986). *Al-Jāmi’ Li al-Sharā’i*. Bayrūt: Dār al-‘Aḍwā’.
- Laporan pengurusan Zakat Selangor 2014-2019, LZS, MAIS. Retrieved on 23 December 2019 from: <https://www.zakatselangor.com.my/informasi/laporan-aktiviti-zakat/>
- Malaysia Department of Insolvency (MDI). Retrieved on 23 December 2019 from: <http://www.mdi.gov.my/index.php/ms/aboutus/resources/statistics/bankruptcy/1233->